

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

وعلى موافقة مجلس الوزراء، بجلسته المعقودة في ٢٠٠٠/١/٢٧ :

قرر

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / جابر محمد عطية حسين .
وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن بذلك .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية . ويعمل به من تاريح نشره
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٩ شوال سنة ١٤٢٠ هـ
(الموافق ٥ فبراير سنة ٢٠٠٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف محمد